244821 ـ حكم استعمال صابونة من الأعشاب وتفتّح لون البشرة قليلاً.

السؤال

إذا كانت هناك صابونة من أعشاب وزيوت طبيعية تستخدم للحماية اليومية للبشرة ، وتحمي من الحبوب ـ بإذن الله ـ ، ولكنها أيضا تفتح لون البشرة مع الاستعمال تقريبا ٣ درجات ، كما سمعت من بعض الفتيات ، ولكن على الصابونة غير مكتوب أنها تبيض فهل يجوز استخدامها أم يعتبر تغيير في خلق الله ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للمرأة استعمال الكريمات أو المواد الطبيعية لتصفية البشرة ، وتفتيحها ، وتجميلها ، أو إزالة الكلف والاسوداد منها ، كل ذلك جائز بشرط عدم الإسراف ، ما دامت التصفية لا تغيير فيها للون البشرة الذي خلقه الله ، وهذا هو الغالب في المستحضرات الطبيعية ، فهي تعطي تفتيحاً ، لا تغيير فيه لخلقة الله ، وإنما هو ردٌ للأصل .

وهذا شبيه بالوضاءة التي تحصل لمن يحتجب عن الشمس مدة طويلة ، وكما يكون من الأعضاء المستورة من البدن ، حينما تقارن بغيرها من الأعضاء المعرضة للشمس .

أما إذا كان استعمال هذه المستحضرات يؤدي إلى تغيير خلق الله ، بتغيير لون البشرة من السواد إلى البياض ، أو ما يقارب البياض من السمرة ، فهذا لا يجوز استعماله ، وهذا صار مشتهرا في كثير من المنتجات الكيماوية ، أو العمليات الجراحية ، وقد سبق بيان تحريم ذلك في جواب السؤال رقم : (174371) .

وينظر جواب السؤال (: 98622) ؛ لأخذ العظة والعبرة ، من سائلة تسببت لها نحو هذه المستحضرات الكيماوية بأمراض خطيرة في المخ ، والسعيد من وُعظ بغيره ، والشقي من وعظ بنفسه .

والله أعلم .